

## فتاوى الألباني {{79}} هل المسبوق يتم أم يقضي ؟

محمد ناصر الدين الألباني

وما فول صلاته ام هي اخرها او بعبارة اخرى ما ادركه من الصلاة وهو مشفوق وراء الامام هل هي اول صلاته؟ ام هي اخرها الجواب في المسألة قولان قول الحنفية - [00:00:00](#)

ان ما ادركه من الصلاة وراء الامام هي اخر صلاته وما سيتمه هو اول الصلاة ورأي الشافعي والجمهور العكس وهو الصواب لقوله عليه السلام وما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:00:19](#)

رد الحنفية على الشافعية حجتهم هذه بقولهم لكن في رواية في صحيح البخاري وما فاتكم فاقضوا النص في القضاء وهذا يؤيد

مذهب الحنفية لانه يقضي الركعتين سابقتين قليلين فاجاب الجمهور بان لفظ الثاني فاقضوا عربية هو بمعنى الاول - [00:00:39](#)

لان تفسير فقده بمعنى اداء العبادة في غير وقتها هذا تفسير وهوي في المصطلح الفقهي ولم يرى فيه لغة لان الله يقول مثلا فاذا

قضيت صلاة فانتشروا في الارض صلاة الجمعة ايش معنى قضية الصلاة اتمت يعني - [00:01:10](#)

كذلك قال تعالى فاذا قضيتم مناسككم انكروا الله كذركم ابائكم واوثن ذكرا قضيتم مناسككم اي اتمتموها فحينئذ قالوا فاطلبوا عن

الرواية السابقة. فاتي النور طيب اسمع للشيخ معلى معلى خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:01:34](#)